

## 177254 - ما حكم العمل في الصحافة للرجال والنساء ؟

### السؤال

ما حكم امتهان مهنة الصحافة في الإسلام وخصوصاً بالنسبة للنساء ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

العمل في الصحافة تجري فيها الأحكام الخمسة :

1. فقد تكون واجبة ، ويكون امتهان الصحافة جهاد في سبيل الله ، بالقول والعمل ، كنصرة المستضعفين ، وإغاثة المنكوبين ، ولنضرب لذلك مثلاً حال إخواننا في سوريا ، فقد كشف الصحفيون جرائم النظام وما خفي عن الناس . ويدخل في الوجوب : الرد على أعداء الدين ، وكشف الشبهات التي يثيرها ضلأل المسلمين وغير المسلمين فالصحافة منبر يجاهد فيه باللسان والقلم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ( مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ ) رواه مسلم ( 78 ) . وقال النبي صلى الله عليه وسلم ( وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ) رواه مسلم ( 71 ) .

فالصحافة الإسلامية يجب أن يسعى الناس إلى إقامة صرحها ؛ فإنها دعوة وسلاح ، خاصة وأنها لا تكاد تمثل شيئاً عند مقارنتها بالصحافة الغربية أو صحافة أهل الضلال .

والصحافة الإسلامية يجب أن يكون منطلقها الشرع وحده ، لها سماتها التي تليق بها ، من البعد عن نشر الفواحش ، والعناوين الفاسدة لجذب قلوب الناس إليها .

والإسلام لا يعطي الحصانة للصحفي كالتى يجدها في بلاد الغرب ، بل إن الصحفي محكوم بالشرع ، والشرع ينظر إليه كآمر بالمعروف وناهٍ عن المنكر .

فمن وجد في نفسه أهلية لذلك : فليبادر وليسابق إلى الخير ؛ فإن الأمة الآن أحوج ما تكون إلى صحفيين إسلاميين ينطلقون من قواعد الشرع ، يكونون يداً في بناء نهضة الإسلام ؛ فإن الإعلام عمدته العقل ، وإن العقل سلاح لا يُغلب ، وهي حيلة تكاد

تكون الوحيدة في بعض الأحيان ، لإظهار محاسن الإسلام ، وتجلية صورته الغائبة .  
فتبين بهذا أن حكم هذا النوع أنه من فروض الكفاية ، وقد يتعين في أناس بأعيانهم .

2. وقد تكون مستحبة إذا كان هناك من يغني عنك في الذود عن حمى الإسلام فيها ، أو كانت الصحافة لكسب الرزق والنفقة على من تعول ، شريطة خلوها من المحاذير .

3. وقد تكون مباحة ، إذا كانت في نشر الأخبار الطريفة والمباحة وما شابه ، وتغطية بعض المؤتمرات التي تهم شؤون العامة ، ومع احتساب الأجر قد ينال المسلم الأجر على ذلك .

4. وتكون محرمة إذا كانت مشتملة على مفسد ظاهرة كتغطية أخبار الفنانين والفنانات ، أو نشر الفتنة ، أو الكذب في الأخبار ، أو الوقوف مع الظالم على المظلوم ، أو مدح من لا يستحق المدح .  
قال تعالى ( إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ) النور/ 19 ، وقال تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ) المائدة/ 1 .  
5. وتكون مكروهة إذا كانت تشتمل على مكروهات في ذاتها ، والمكروهات هي كل ما نهى عنه الشرع لا على وجه الإلزام .

ثانياً:

وأما عمل النساء في الصحافة : فإنه يضاف إلى ما سبق ذكره : حرمة ظهورها في قنوات الإعلام متبرجة ، وحرمة ظهور شيء من جسدها ، أو دخولها أماكن الرجال واختلاطها بهم ، أو سفرها من غير محرم معها ؛ فإن ذلك محرم عليها ، فتنة لها وفتنة لغيرها ، قال تعالى : ( وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ) الأحزاب/ 33 ، ومعلوم أن الشرع سدَّ أبواب الفتنة وحذر منها ، والنساء فتنة عظيمة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم ( مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هِيَ أَضْرُّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ )  
رواه البخاري ( 4808 ) ومسلم ( 4924 ) .

ويضاف إلى ذلك : أنه يجب الحذر من المنابر الإعلامية ؛ فإنها تنتقي النساء الجميلات لترويج الأخبار ولشد قلوب الناس إليهم ، فلتتفطن المرأة إلى هذا المقصد السيء .

وهذا لا يمنع أن تمارس المرأة المتاح لها في هذا المجال ، مما لا يستلزم منها الوقوع في مخالفة شرعية ؛ ككتابة المقالات والتحليلات الإخبارية ، وكل عمل بعيد الرجال وعن ظهور صورتها .  
وانظر جواب السؤال رقم ( 111839 ) .

والله أعلم